سِلْسِلَةُ أُصُولِ عِلْمِ الحَدِيثِ 20

النُّبَذُ

فِي حَدِيثِ الْآحَادِ

(الْمَشْهُورِ - الْعَزِيزِ - الْغَرِيبِ)

تَأْلِيفُ

أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعُرَيْفِيِّ الْأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللهُ لَهُ، وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

سلسلة أصول علم الحديث (20)
النُّبذ
في حديث الآحاد
(المشهور - العزيز - الغريب)

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٦ هـ ٢٠٢٤

مكتبة
أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

سِلْسِلَةُ أُصُولِ عِلْمِ الحَدِيثِ 20

النُّبَذُ

فِي حَدِيثِ الْآحَادِ

(الْمَشْهُورِ - الْعَزِيزِ - الْغَرِيبِ)

تَأْلِيفُ

أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعُرَيْفِيِّ الْأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللهُ لَهُ، وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

تَعْرِيفُ الْآحَادِ[1]:

لُغَةً: جَمْعُ أَحَدٍ، بِمَعْنَىٰ: الْوَاحِدِ، وَخَبَرُ الْوَاحِدِ هُوَ: مَا يَرْوِيهِ شَخْصٌ وَاحِدٌ.

وَاصْطِلَاحًا: هُوَ مَا لَمْ يَجْمَعْ شُرُوطَ الْمُتَوَاتِرِ.

*** أَقْسَامُ خَبَرِ الْآحَادِ:**

يَنْقَسِمُ خَبَرُ الْآحَادِ بِاعْتِبَارِ عَدَدِ طُرُقِهِ إِلَىٰ ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، وَهِيَ:

(١) الْمَشْهُورُ.

(٢) الْعَزِيزُ.

(٣) الْغَرِيبُ.

وَيَنْقَسِمُ خَبَرُ الْآحَادِ بِاعْتِبَارِ قُوَّتِهِ وَضَعْفِهِ إِلَىٰ قِسْمَيْنِ:

(١) مَقْبُولٍ.

(٢) مَرْدُودٍ.

*** حُكْمُ الْآحَادِ:**

---

(١) أُنْظُرْ: «الْكِفَايَةَ فِي مَعْرِفَةِ أُصُولِ عِلْمِ الرِّوَايَةِ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ج١ ص١٠٨)، وَ«الْمُخْتَصَرَ فِي أُصُولِ عِلْمِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ النَّفِيسِ (ص٥٨٧)، وَ«الْخُلَاصَةَ فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ» لِلطِّيبِيِّ (ص٣٢)، وَ«نَظْمَ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِلشُّمُنِّيِّ (ص٦)، وَ«نَتِيجَةَ النَّظَرِ فِي نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لَهُ (ص٧٣)، وَ«حَاشِيَةً عَلَىٰ شَرْحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِابْنِ قُطْلُوبُغَا (ص٣٣).

يُفِيدُ الْعِلْمَ عَلَىٰ الصَّحِيحِ، وَهُوَ حُجَّةٌ فِي الْعَقَائِدِ، وَالْأَحْكَامِ، وَيَجِبُ قَبُولُهُ وَالْعَمَلُ بِهِ.

*** تَفْصِيلُ أَقْسَامِ خَبَرِ الْآحَادِ؛ بِاعْتِبَارِ عَدَدِ طُرُقِهِ إِلَىٰ ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:**

(١) الْمَشْهُورُ[1]:

---

(١) انْظُرْ: «مَعْرِفَةَ عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْحَاكِمِ (ص٣٠٤)، وَ«مَا لَا يَسَعُ الْمُحَدِّثَ جَهْلُهُ» لِلْمَيَّانِشِيِّ (ص١١)، «تُحْفَةَ الْأَخْيَارِ فِي بَيَانِ أَقْسَامِ الْأَخْبَارِ» لِابْنِ الْمُؤَيَّدِ (ص١٢١)، وَ«مَعْرِفَةَ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الصَّلَاحِ (ص٢٦٥)، وَ«التَّقْرِيبَ وَالتَّيْسِيرَ لِمَعْرِفَةِ سُنَنِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ» لِلنَّوَوِيِّ (ص٨٥)، وَ«إِرْشَادَ طُلَّابِ الْحَقَائِقِ إِلَىٰ مَعْرِفَةِ سُنَنِ خَيْرِ الْخَلَائِقِ» لَهُ (ص١٥١)، وَ«الْمُخْتَصَرَ فِي أُصُولِ عِلْمِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ النَّفِيسِ (ص٥٩٠)، وَ«أَقْصَىٰ الْأَمَلِ وَالسُّولِ فِي عِلْمِ حَدِيثِ الرَّسُولِ» لِلْخُوَيِّيِّ (ص٢١٨)، وَ«مَنْظُومَةَ غَرَامِي صَحِيحٌ» لِلْإِشْبِيلِيِّ (ص٢٤)، وَ«زَوَالَ التَّرَحِ فِي شَرْحِ مَنْظُومَةِ ابْنِ فَرَحٍ» لِعِزِّ الدِّينِ ابْنِ جَمَاعَةَ (ص٧٠)، وَ«شَرْحَ قَصِيدَةِ ابْنِ فَرَحٍ الْإِشْبِيلِيِّ: غَرَامِي صَحِيحٌ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص١٠٣)، وَ«حَاشِيَةً عَلَىٰ شَرْحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِابْنِ قُطْلُوبُغَا (ص١٣٨)، وَ«حَاشِيَةً عَلَىٰ شَرْحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِلْقَرَافِيِّ (ص١٩٦)، وَ«الِاقْتِرَاحَ فِي بَيَانِ الِاصْطِلَاحِ» لِابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ (ص٤٠٨)، وَ«رُسُومَ التَّحْدِيثِ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْجَعْبَرِيِّ (ص٢٦)، وَ«الْمَنْهَلَ الرَّوِيَّ فِي مُخْتَصَرِ عُلُومِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ» لِابْنِ جَمَاعَةَ الْكِنَانِيِّ (ص٥٥)، وَ«الْخُلَاصَةَ فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ» لِلطِّيبِيِّ (ص٥٤)، وَ«الْكَافِيَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلتِّبْرِيزِيِّ (ص٢٨٣)، وَ«إِصْلَاحَ كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لِمُغْلَطَايْ (ص١٩٢)، وَ«الْمُنْتَخَبَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ التُّرْكُمَانِيِّ (ص١١٦)، وَ«اخْتِصَارَ عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ص٣٠١)، وَ«النُّكَتَ عَلَىٰ مُقَدِّمَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لِلزَّرْكَشِيِّ (ج١ ص٤٤٣)، وَ«الْمُقْنِعَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْمُلَقِّنِ (ص٤٢٧)، وَ«التَّذْكِرَةَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لَهُ (ص١١)، وَ«مَحَاسِنَ الِاصْطِلَاحِ» لِلْبُلْقِينِيِّ (ص٤٥١)، وَ«التَّبْصِرَةَ وَالتَّذْكِرَةَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْعِرَاقِيِّ (ص٢٨٦)، وَ«الْمُخْتَصَرَ فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ» لِلْجُرْجَانِيِّ (ص٣٢)، وَ«نَظْمَ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِلشُّمُنِّيِّ (ص٦)، وَ«نَتِيجَةَ النَّظَرِ فِي نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لَهُ (ص٦٦)، وَ«الْهِدَايَةَ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ» لِابْنِ الْجَزَرِيِّ (ص٨)، وَ«جَوَاهِرَ الْأُصُولِ فِي عِلْمِ الْأُصُولِ» لِمُحَمَّدٍ الْفَارِسِيِّ (ص٥١)، وَ«تَنْقِيحَ الْأَنْظَارِ فِي مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْآثَارِ» لِابْنِ الْوَزِيرِ (ص٢٥١)، وَ«عُقُودَ الدُّرَرِ فِي عُلُومِ الْأَثَرِ» لِابْنِ نَاصِرٍ

=

*** تَعْرِيفُهُ:**

لُغَةً: هُوَ اسْمُ مَفْعُولٍ مِنْ «شَهَرْتُ الْأَمْرَ» إِذَا أَعْلَنْتُهُ وَأَظْهَرْتُهُ.

=

الدِّينِ الدِّمَشْقِيِّ (ص٨٦)، وَ«نُخْبَةَ الْفِكَرِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص١٦)، وَ«نُزْهَةَ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لَهُ (ص٩٢)، وَ«الْعَالِيَ الرُّتْبَةِ فِي شَرْحِ نَظْمِ النُّخْبَةِ» لِتَقِيِّ الدِّينِ الشُّمُنِّيِّ (ص٥٠)، وَ«حَاشِيَةً عَلَىٰ شَرْحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِابْنِ قُطْلُوبُغَا (ص٣٣)، وَ«شَرْحَ أَلْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْعَيْنِيِّ (ص٢٨٩)، وَ«شَرْحَ التَّقْرِيبِ وَالتَّيْسِيرِ لِمَعْرِفَةِ سُنَنِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» لِلسَّخَاوِيِّ (ص٤١٨)، وَ«النُّكَتَ الْوَفِيَّةِ بِمَا فِي شَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ» لِلْبِقَاعِيِّ (ج٢ ص٤٢٦)، وَ«فَتْحَ الْمُغِيثِ بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْحَدِيثِ لِلْعِرَاقِيِّ» لِلسَّخَاوِيِّ (ج٣ ص٣٨١)، وَ«التَّوْضِيحَ الْأَبْهَرَ لِتَذْكِرَةِ ابْنِ الْمُلَقِّنِ عَلَىٰ الْأَثَرِ» لَهُ (ص٤٩)، وَ«الْغَايَةَ فِي شَرْحِ الْهِدَايَةِ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ» لَهُ (ج١ ص٢٣٦)، وَ«بُلْغَةَ الْحَثِيثِ إِلَىٰ عِلْمِ الرِّوَايَةِ» لِابْنِ الْمُبَرِّدِ (ص٤٢)، وَ«شَرْحَ أَلْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِجَلَالِ الدِّينِ السُّيُوطِيِّ (ص٢٦٧)، وَ«فَتْحَ الْبَاقِي بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ» لِزَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ (ج٢ ص١٥٠)، وَ«قَفْوَ الْأَثَرِ فِي صَفْوَةِ عِلْمِ الْأَثَرِ» لِابْنِ الْحَنْبَلِيِّ (ص٤٦)، وَ«خُلَاصَةَ الْفِكَرِ شَرْحِ الْمُخْتَصَرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلشَّنْشُورِيِّ (ص١٠٢)، وَ«شَرْحَ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحَاتِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلْمُلَّا عَلِيٍّ الْقَارِي (ص١٩٢)، وَ«الْيَوَاقِيتَ وَالدُّرَرَ فِي شَرْحِ نُخْبَةِ ابْنِ حَجَرٍ» لِلْمُنَاوِيِّ (ج١ ص٢٧١)، وَ«قَضَاءَ الْوَطَرِ شَرْحِ نُزْهَةِ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلْقَانِيِّ (ج١ ص٤٨٣)، وَ«مُقَدِّمَةً فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ» لِلدِّهْلَوِيِّ (ص٨١)، وَ«الْمَنْظُومَةَ الْبَيْقُونِيَّةَ» لِلْبَيْقُونِيِّ (ص١٩)، وَ«تَلْقِيحَ الْفِكَرِ بِشَرْحِ مَنْظُومَةِ الْأَثَرِ» لِلْحَمَوِيِّ (ص٧٣)، وَ«صَفْوَةَ الْمُلَحِ بِشَرْحِ مَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيِّ فِي فَنِّ الْمُصْطَلَحِ» لِابْنِ الدِّمْيَاطِيِّ (ص١١١)، وَ«تَوْضِيحَ الْأَفْكَارِ لِمَعَانِي تَنْقِيحِ الْأَنْظَارِ» لِلصَّنْعَانِيِّ (ج٤ ص١٢٦)، وَ«قَصَبَ السُّكَّرِ نَظْمَ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لَهُ (ص٤٧٥)، وَ«إِسْبَالَ الْمَطَرِ عَلَىٰ قَصَبِ السُّكَّرِ» لَهُ أَيْضًا (ص٣٠)، وَ«الْقَلَائِدَ الْعَنْبَرِيَّةَ عَلَىٰ الْمَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيَّةِ» لِلزَّبِيدِيِّ (ص٤٥)، وَ«قَوَاعِدَ التَّحْدِيثِ مِنْ فُنُونِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ» لِلْقَاسِمِيِّ (ص١٢٤)، وَ«اللُّؤْلُؤَ الْمَكْنُونَ فِي أَحْوَالِ الْأَسَانِيدِ وَالْمُتُونِ» لِحَافِظٍ الْحَكَمِيِّ (ص٤)، وَ«دَلِيلَ أَرْبَابِ الْفَلَاحِ لِتَحْقِيقِ فَنِّ الِاصْطِلَاحِ» لَهُ (ص٤٩).

اصْطِلَاحًا عَلَىٰ الصَّحِيحِ: مَا رَوَاهُ ثَلَاثَةٌ فَأَكْثَرُ فِي كُلِّ طَبَقَاتِ السَّنَدِ مَا لَمْ يَصِلْ إِلَىٰ حَدِّ التَّوَاتُرِ.

وَهَذَا هُوَ: «**الْمَشْهُورُ الِاصْطِلَاحِيُّ**»، وَيُطْلِقُ بَعْضُهُمْ عَلَيْهِ: «الْمُسْتَفِيضَ».

*** الْكَلَامُ عَلَىٰ الْمَشْهُورِ غَيْرِ الِاصْطِلَاحِيِّ**:

أَمَّا بِالنِّسْبَةِ «لِلْمَشْهُورِ غَيْرِ الِاصْطِلَاحِيِّ»: فَيُرَادُ بِهِ مَا اشْتَهَرَ عَلَىٰ الْأَلْسِنَةِ مِنْ غَيْرِ شُرُوطٍ تُعْتَبَرُ؛ فَيَشْمَلُ: (١) مَا لَهُ إِسْنَادٌ وَاحِدٌ. (٢) وَمَا لَهُ أَكْثَرُ مِنْ إِسْنَادٍ. (٣) وَمَا لَا يُوجَدُ لَهُ إِسْنَادٌ أَصْلًا.

*** أَنْوَاعُ الْمَشْهُورِ غَيْرِ الِاصْطِلَاحِيِّ**:

لَهُ أَنْوَاعٌ كَثِيرَةٌ، أَشْهَرُهَا:

(١) مَشْهُورٌ بَيْنَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

(٢) مَشْهُورٌ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ.

(٣) مَشْهُورٌ بَيْنَ النُّحَاةِ.

(٤) مَشْهُورٌ بَيْنَ الْعَوَامِ.

*** الْكَلَامُ عَلَىٰ الْمُسْتَفِيضِ**:

تَعْرِيفُهُ:

لُغَةً: اسْمُ فَاعِلٍ، مِنِ «اسْتَفَاضَ» مُشْتَقٌّ مِنْ فَاضَ الْمَاءُ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِانْتِشَارِهِ.

وَاصْطِلَاحًا: اخْتُلِفَ فِي تَعْرِيفِهِ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ، وَهِيَ:

الْقَوْلُ الْأَوَّلُ: هُوَ مُرَادِفٌ لِلْمَشْهُورِ.

الْقَوْلُ الثَّانِي: هُوَ أَخَصُّ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ يُشْتَرَطُ فِي الْمُسْتَفِيضِ أَنْ يَسْتَوِيَ طَرَفَا إِسْنَادِهِ، وَلَا يُشْتَرَطُ ذَلِكَ فِي الْمَشْهُورِ.

الْقَوْلُ الثَّالِثُ: هُوَ أَعَمُّ مِنْهُ، أَيْ هُوَ عَكْسُ الْقَوْلُ الثَّانِي.

*** حُكْمُ الْمَشْهُورِ:**

الْمَشْهُورُ مِنْهُ الصَّحِيحُ، وَمِنْهُ الْحَسَنُ، وَمِنْهُ الضَّعِيفُ، وَمِنْهُ الْمَوْضُوعُ، وَيَتَبَيَّنُ ذَلِكَ بَعْدَ الْبَحْثِ.

(٢) الْعَزِيزُ[1]:

---

(١) انْظُرْ: «مَعْرِفَةَ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الصَّلَاحِ (ص٢٦٥)، وَ«التَّقْرِيبَ وَالتَّيْسِيرَ لِمَعْرِفَةِ سُنَنِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ» لِلنَّوَوِيِّ (ص٨٦)، وَ«إِرْشَادَ طُلَّابِ الْحَقَائِقِ إِلَىٰ مَعْرِفَةِ سُنَنِ خَيْرِ الْخَلَائِقِ» لَهُ (ص١٥٣)، وَ«أَقْصَىٰ الْأَمَلِ وَالسُّولِ فِي عِلْمِ حَدِيثِ الرَّسُولِ» لِلْخُوَيِّيِّ (ص٢٢٣)، وَ«مَنْظُومَةَ غَرَامِي صَحِيحٌ» لِلْإِشْبِيلِيِّ (ص٢٤)، وَ«زَوَالَ التَّرَحِ فِي شَرْحِ مَنْظُومَةِ ابْنِ فَرَحٍ» لِعِزِّ الدِّينِ ابْنِ جَمَاعَةَ (ص٧٠)، وَ«شَرْحَ قَصِيدَةِ ابْنِ فَرَحٍ الْإِشْبِيلِيِّ: غَرَامِي صَحِيحٌ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص١٠٣)، وَ«حَاشِيَةً عَلَىٰ شَرْحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِابْنِ قُطْلُوبُغَا (ص١٣٨)، وَ«حَاشِيَةً عَلَىٰ شَرْحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِلْقَرَافِيِّ (ص١٩٦)، وَ«الِاقْتِرَاحَ فِي بَيَانِ الِاصْطِلَاحِ» لِابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ (ص٤٠٧)، وَ«رُسُومَ التَّحْدِيثِ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْجَعْبَرِيِّ (ص٢٧)، وَ«الْمَنْهَلَ الرَّوِيَّ فِي مُخْتَصَرِ عُلُومِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ» لِابْنِ جَمَاعَةَ الْكِنَانِيِّ (ص٥٥)، وَ«الْخُلَاصَةَ فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ» لِلطِّيبِيِّ (ص٥٦)، وَ«الْمُنْتَخَبَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ التُّرْكُمَانِيِّ (ص١١٧)، وَ«اخْتِصَارَ عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ص٣٠٤)، وَ«النُّكَتَ عَلَىٰ مُقَدِّمَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لِلزَّرْكَشِيِّ (ج١ ص٤٤٦)، وَ«الْمُقْنِعَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْمُلَقِّنِ (ص٤٤١)، وَ«التَّذْكِرَةَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لَهُ (ص١١)، وَ«مَحَاسِنَ الِاصْطِلَاحِ» لِلْبُلْقِينِيِّ (ص٤٥٦)، وَ«التَّبْصِرَةَ وَالتَّذْكِرَةَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْعِرَاقِيِّ (ص٢٨٦)، وَ«الْمُخْتَصَرَ فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ» لِلْجُرْجَانِيِّ (ص٣٣)، وَ«نَظْمَ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِلشُّمُنِّيِّ (ص٦)، وَ«نَتِيجَةَ النَّظَرِ فِي نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لَهُ (ص٦٨)، وَ«الْهِدَايَةَ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ» لِابْنِ الْجَزَرِيِّ (ص١١)، وَ«جَوَاهِرَ الْأُصُولِ فِي عِلْمِ الْأُصُولِ» لِمُحَمَّدٍ الْفَارِسِيِّ (ص٥٢)،

=

* **تَعْرِيفُهُ:**

لُغَةً: هُوَ صِفَةٌ مُشَبَّهَةٌ، مِنْ «عَزَّ يَعِزُّ» بِالْكَسْرِ، أَيْ: قَلَّ وَنَدَرَ، أَوْ مِنْ «عَزَّ يَعَزُّ» بِالْفَتْحِ، أَيْ: قَوِيَ وَاشْتَدَّ.

=

وَ«تَنْقِيحَ الْأَنْظَارِ فِي مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْآثَارِ» لِابْنِ الْوَزِيرِ (ص٢٥١)، وَ«عُقُودَ الدُّرَرِ فِي عُلُومِ الْأَثَرِ» لِابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ الدِّمَشْقِيِّ (ص٨٩)، وَ«نُخْبَةَ الْفِكَرِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص١٦)، وَ«نُزْهَةَ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لَهُ (ص٩٣)، وَ«الْعَالِيَ الرُّتْبَةِ فِي شَرْحِ نَظْمِ النُّخْبَةِ» لِتَقِيِّ الدِّينِ الشُّمُنِّيِّ (ص٥٠)، وَ«حَاشِيَةً عَلَىٰ شَرْحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِابْنِ قُطْلُوبُغَا (ص٣٤)، وَ«شَرْحَ أَلْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْعَيْنِيِّ (ص٢٨٩)، وَ«شَرْحَ التَّقْرِيبِ وَالتَّيْسِيرِ لِمَعْرِفَةِ سُنَنِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» لِلسَّخَاوِيِّ (ص٤٢٢)، وَ«النُّكَتَ الْوَفِيَّةَ بِمَا فِي شَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ» لِلْبِقَاعِيِّ (ج٢ ص٤٢٦)، وَ«فَتْحَ الْمُغِيثِ بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْحَدِيثِ لِلْعِرَاقِيِّ» لِلسَّخَاوِيِّ (ج٣ ص٣٨١)، وَ«التَّوْضِيحَ الْأَبْهَرَ لِتَذْكِرَةِ ابْنِ الْمُلَقِّنِ عَلَىٰ الْأَثَرِ» لَهُ (ص٤٩)، وَ«الْغَايَةَ فِي شَرْحِ الْهِدَايَةِ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ» لَهُ (ج١ ص٣١٠)، وَ«شَرْحَ أَلْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِجَلَالِ الدِّينِ السُّيُوطِيِّ (ص٢٦٧)، وَ«فَتْحَ الْبَاقِي بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ» لِزَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ (ج٢ ص١٥٠)، وَ«قَفْوَ الْأَثَرِ فِي صَفْوَةِ عِلْمِ الْأَثَرِ» لِابْنِ الْحَنْبَلِيِّ (ص٤٧)، وَ«خُلَاصَةَ الْفِكَرِ شَرْحِ الْمُخْتَصَرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلشَّنْشُورِيِّ (ص١٠٣)، وَ«شَرْحَ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحَاتِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلْمُلَّا عَلِيٍّ الْقَارِي (ص١٩٧)، وَ«الْيَوَاقِيتَ وَالدُّرَرَ فِي شَرْحِ نُخْبَةِ ابْنِ حَجَرٍ» لِلْمُنَاوِيِّ (ج١ ص٢٨٠)، وَ«قَضَاءَ الْوَطَرِ شَرْحِ نُزْهَةِ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلْقَانِيِّ (ج١ ص٥٦٣)، وَ«مُقَدِّمَةً فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ» لِلدِّهْلَوِيِّ (ص٨١)، وَ«الْمَنْظُومَةَ الْبَيْقُونِيَّةَ» لِلْبَيْقُونِيِّ (ص١٩)، وَ«تَلْقِيحَ الْفِكَرِ بِشَرْحِ مَنْظُومَةِ الْأَثَرِ» لِلْحَمَوِيِّ (ص٧١)، وَ«صَفْوَةَ الْمُلَحِ بِشَرْحِ مَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيِّ فِي فَنِّ الْمُصْطَلَحِ» لِابْنِ الدِّمْيَاطِيِّ (ص١٠٩)، وَ«تَوْضِيحَ الْأَفْكَارِ لِمَعَانِي تَنْقِيحِ الْأَنْظَارِ» لِلصَّنْعَانِيِّ (ج٤ ص١٢٦)، وَ«قَصَبَ السُّكَّرِ نَظْمَ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لَهُ (ص٤٧٥)، وَ«إِسْبَالَ الْمَطَرِ عَلَىٰ قَصَبِ السُّكَّرِ» لَهُ أَيْضًا (ص٣٠)، وَ«الْقَلَائِدَ الْعَنْبَرِيَّةَ عَلَىٰ الْمَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيَّةِ» لِلزَّبِيدِيِّ (ص٤٣)، وَ«قَوَاعِدَ التَّحْدِيثِ مِنْ فُنُونِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ» لِلْقَاسِمِيِّ (ص١٢٥)، وَ«اللُّؤْلُؤَ الْمَكْنُونِ فِي أَحْوَالِ الْأَسَانِيدِ وَالْمُتُونِ» لِحَافِظٍ الْحَكَمِيِّ (ص٤)، وَ«دَلِيلَ أَرْبَابِ الْفَلَاحِ لِتَحْقِيقِ فَنِّ الِاصْطِلَاحِ» لَهُ (ص٤٩).

وَاصْطِلَاحًا عَلَىٰ الرَّاجِحِ: أَلَّا يَقِلَّ رُوَاتُهُ عَنِ اثْنَيْنِ فِي جَمِيعِ طَبَقَاتِ السَّنَدِ.

وَالْمُرَادُ: أَلَّا يُوجَدُ فِي طَبَقَةٍ مِنْ طَبَقَاتِ السَّنَدِ أَقَلُّ مِن اثْنَيْنِ؛ أَمَّا إِنْ وُجِدَ فِي بَعْضِ طَبَقَاتِ السَّنَدِ ثَلَاثَةٌ فَأَكْثَرُ فَلَا يَضُرُّ، بِشَرْطِ أَنْ تَبْقَىٰ وَلَوْ طَبَقَةٌ وَاحِدَةٌ فِيهَا اثْنَانِ؛ لِأَنَّ الْعِبْرَةَ لِأَقَلِّ طَبَقَاتِ السَّنَدِ.

*** سَبَبُ تَسْمِيَتِهِ بِذَلِكَ:**

إِمَّا لِقِلَّةِ وُجُودِهِ وَنُدْرَتِهِ، وَإِمَّا لِقُوَّتِهِ لِمَجِيئِهِ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ.

(٣) الْغَرِيبُ[1]:

---

(١) انْظُرْ: «مَعْرِفَةَ عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْحَاكِمِ (ص٣١١)، وَ«مَا لَا يَسَعُ الْمُحَدِّثَ جَهْلُهُ» لِلْمَيَّانِشِيِّ (ص١١)، وَ«تُحْفَةَ الْأَخْيَارِ فِي بَيَانِ أَقْسَامِ الْأَخْبَارِ» لِابْنِ الْمُؤَيَّدِ (ص١٢٩)، وَ«مَعْرِفَةَ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الصَّلَاحِ (ص٢٦٥)، وَ«التَّقْرِيبَ وَالتَّيْسِيرَ لِمَعْرِفَةِ سُنَنِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ» لِلنَّوَوِيِّ (ص٨٦)، وَ«إِرْشَادَ طُلَّابِ الْحَقَائِقِ إِلَىٰ مَعْرِفَةِ سُنَنِ خَيْرِ الْخَلَائِقِ» لَهُ (ص١٥٣)، وَ«أَقْصَىٰ الْأَمَلِ وَالسُّولِ فِي عِلْمِ حَدِيثِ الرَّسُولِ» لِلْخُوَيِّيِّ (ص٢١٨)، وَ«مَنْظُومَةَ غَرَامِي صَحِيحٌ» لِلْإِشْبِيلِيِّ (ص٢٥)، وَ«زَوَالَ التَّرَحِ فِي شَرْحِ مَنْظُومَةِ ابْنِ فَرَحٍ» لِعِزِّ الدِّينِ ابْنِ جَمَاعَةَ (ص٧١)، وَ«شَرْحَ قَصِيدَةِ ابْنِ فَرَحٍ الْإِشْبِيلِيِّ: غَرَامِي صَحِيحٌ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص١٠٣)، وَ«حَاشِيَةً عَلَىٰ شَرْحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِابْنِ قُطْلُوبُغَا (ص١٤٠)، وَ«حَاشِيَةً عَلَىٰ شَرْحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِلْقَرَافِيِّ (ص١٩٦)، وَ«الِاقْتِرَاحَ فِي بَيَانِ الِاصْطِلَاحِ» لِابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ (ص٢٧١)، وَ«رُسُومَ التَّحْدِيثِ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْجَعْبَرِيِّ (ص٢٧)، وَ«الْمَنْهَلَ الرَّوِيَّ فِي مُخْتَصَرِ عُلُومِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ» لِابْنِ جَمَاعَةَ الْكِنَانِيِّ (ص٥٥)، وَ«الْخُلَاصَةَ فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ» لِلطِّيبِيِّ (ص٥٦)، وَ«الْكَافِيَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلتِّبْرِيزِيِّ (ص٢٨١)، وَ«الْمُوقِظَةَ» لِلذَّهَبِيِّ (ص٦٤)، وَ«إِصْلَاحَ كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لِمُغْلَطَايْ (ص١٩٣)، وَ«الْمُنْتَخَبَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ التُّرْكُمَانِيِّ (ص١١٧)، وَ«اخْتِصَارَ عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ص٣٠٣)، وَ«النُّكَتَ عَلَىٰ مُقَدِّمَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لِلزَّرْكَشِيِّ (ج١ ص٤٤٦)، وَ«الْمُقْنِعَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْمُلَقِّنِ (ص٤٤١)، وَ«التَّذْكِرَةَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لَهُ (ص١١)، وَ«مَحَاسِنَ الِاصْطِلَاحِ» لِلْبُلْقِينِيِّ (ص٤٥١)، وَ«التَّبْصِرَةَ وَالتَّذْكِرَةَ

=

=

فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْعِرَاقِيِّ (ص٢٨٦)، وَ«الْمُخْتَصَرَ فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ» لِلْجُرْجَانِيِّ (ص٣٣)، وَ«نَظْمَ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِلشُّمُنِّيِّ (ص٦)، وَ«نَتِيجَةَ النَّظَرِ فِي نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لَهُ (ص٧١)، وَ«الْهِدَايَةَ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ» لِابْنِ الْجَزَرِيِّ (ص١١)، وَ«تَنْقِيحَ الْأَنْظَارِ فِي مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْآثَارِ» لِابْنِ الْوَزِيرِ (ص٢٥١)، وَ«عُقُودَ الدُّرَرِ فِي عُلُومِ الْأَثَرِ» لِابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ الدِّمَشْقِيِّ (ص٨٦)، وَ«نُخْبَةَ الْفِكَرِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص١٦)، وَ«نُزْهَةَ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لَهُ (ص٩٧)، وَ«الْعَالِي الرُّتْبَةِ فِي شَرْحِ نَظْمِ النُّخْبَةِ» لِتَقِيِّ الدِّينِ الشُّمُنِّيِّ (ص٤٦)، وَ«حَاشِيَةً عَلَىٰ شَرْحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِابْنِ قُطْلُوبُغَا (ص٣٧)، وَ«شَرْحَ أَلْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْعَيْنِيِّ (ص٢٨٩)، وَ«شَرْحَ التَّقْرِيبِ وَالتَّيْسِيرِ لِمَعْرِفَةِ سُنَنِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» لِلسَّخَاوِيِّ (ص٤٢٢)، وَ«النُّكَتَ الْوَفِيَّةِ بِمَا فِي شَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ» لِلْبِقَاعِيِّ (ج٢ ص٤٢٦)، وَ«فَتْحَ الْمُغِيثِ بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْحَدِيثِ لِلْعِرَاقِيِّ» لِلسَّخَاوِيِّ (ج٣ ص٣٨١)، وَ«التَّوْضِيحَ الْأَبْهَرِ لِتَذْكِرَةِ ابْنِ الْمُلَقِّنِ عَلَىٰ الْأَثَرِ» لَهُ (ص٤٨)، وَ«الْغَايَةَ فِي شَرْحِ الْهِدَايَةِ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ» لَهُ (ج١ ص٣٠٨)، وَ«بُلْغَةَ الْحَثِيثِ إِلَىٰ عِلْمِ الرِّوَايَةِ» لِابْنِ الْمِبْرِدِ (ص٤٢)، وَ«شَرْحَ أَلْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِجَلَالِ الدِّينِ السُّيُوطِيِّ (ص٢٦٧)، وَ وَ«فَتْحَ الْبَاقِي بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ» لِزَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ (ج٢ ص١٥٠)، وَ«قَفْوَ الْأَثَرِ فِي صَفْوَةِ عِلْمِ الْأَثَرِ» لِابْنِ الْحَنْبَلِيِّ (ص٤٧)، وَ«خُلَاصَةَ الْفِكَرِ شَرْحَ الْمُخْتَصَرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلشَّنْشُورِيِّ (ص١٠٣)، وَ«شَرْحَ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحَاتِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلْمُلَّا عَلِيٍّ الْقَارِي (ص٢٠٨)، وَ«الْيَوَاقِيتَ وَالدُّرَرَ فِي شَرْحِ نُخْبَةِ ابْنِ حَجَرٍ» لِلْمُنَاوِيِّ (ج١ ص٢٩٢)، وَ«قَضَاءَ الْوَطَرِ شَرْحِ نُزْهَةَ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلْقَانِيِّ (ج١ ص٥٩٣)، وَ«مُقَدِّمَةً فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ» لِلدِّهْلَوِيِّ (ص٨١)، وَ«الْمَنْظُومَةَ الْبَيْقُونِيَّةَ» لِلْبَيْقُونِيِّ (ص٢١)، وَ«تَلْقِيحَ الْفِكَرِ بِشَرْحِ مَنْظُومَةِ الْأَثَرِ» لِلْحَمَوِيِّ (ص٩٠)، وَ«صَفْوَةَ الْمُلَحِ بِشَرْحِ مَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيِّ فِي فَنِّ الْمُصْطَلَحِ» لِابْنِ الدِّمْيَاطِيِّ (ص١٢٩)، وَ«تَوْضِيحَ الْأَفْكَارِ لِمَعَانِي تَنْقِيحِ الْأَنْظَارِ» لِلصَّنْعَانِيِّ (ج٤ ص١٢٦)، وَ«قَصَبَ السُّكَّرِ نَظْمِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لَهُ (ص٤٧٦)، وَ«إِسْبَالَ الْمَطَرِ عَلَىٰ قَصَبِ السُّكَّرِ» لَهُ أَيْضًا (ص٣٤)، وَ«الْقَلَائِدَ الْعَنْبَرِيَّةَ عَلَىٰ الْمَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيَّةِ» لِلزَّبِيدِيِّ (ص٥٨)، وَ«قَوَاعِدَ التَّحْدِيثِ مِنْ فُنُونِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ» لِلْقَاسِمِيِّ (ص١٢٥)، وَ«اللُّؤْلُؤَ الْمَكْنُونَ فِي أَحْوَالِ الْأَسَانِيدِ وَالْمُتُونِ» لِحَافِظِ الْحَكَمِيِّ (ص٤)، وَ«دَلِيلَ أَرْبَابِ الْفَلَاحِ لِتَحْقِيقِ فَنِّ الِاصْطِلَاحِ» لَهُ (ص٤٩).

* **تَعْرِيفُهُ:**

لُغَةً: هُوَ صِفَةٌ مُشَبَّهَةٌ، بِمَعْنَىٰ الْمُنْفَرِدِ، أَوِ الْبَعِيدِ عَنْ أَقَارِبِهِ.

وَاصْطِلَاحًا: هُوَ مَا يَنْفَرِدُ بِرِوَايَتِهِ رَاوٍ وَاحِدٌ.

أَيْ: هُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي يَسْتَقِلُّ بِرِوَايَتِهِ شَخْصٌ وَاحِدٌ، إِمَّا فِي طَبَقَةٍ مِنْ طَبَقَاتِ السَّنَدِ، أَوْ فِي بَعْضِ طَبَقَاتِ السَّنَدِ، وَلَوْ فِي طَبَقَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَا تَضُرُّ الزِّيَادَةُ عَلَىٰ وَاحِدٍ فِي بَاقِي طَبَقَاتِ السَّنَدِ؛ لِأَنَّ الْعِبْرَةَ لِلْأَقَلِّ.

وَيُطْلِقُ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ عَلَىٰ الْغَرِيبِ اسْمًا آخَرَ، هُوَ «الْفَرْدُ» عَلَىٰ أَنَّهُمَا مُتَرَادِفَانِ، وَغَايَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بَيْنَهُمَا، فَجَعَلَ كُلًّا مِنْهُمَا نَوْعًا مُسْتَقِلًّا.

* **أَقْسَامُ الْغَرِيبِ:**

يُقَسَّمُ الْغَرِيبُ بِالنِّسْبَةِ لِمَوْضِعِ التَّفَرُّدِ فِيهِ إِلَىٰ قِسْمَيْنِ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: الْغَرِيبُ الْمُطْلَقُ: أَوِ الْفَرْدُ الْمُطْلَقُ:

تَعْرِيفُهُ: هُوَ مَا كَانَتِ الْغَرَابَةُ فِي أَصْلِ سَنَدِهِ؛ أَيْ: مَا يَنْفَرِدُ بِرِوَايَتِهِ شَخْصٌ وَاحِدٌ فِي أَصْلِ سَنَدِهِ.

وَأَصْلُ السَّنَدِ: هُوَ طَرَفُهُ الَّذِي فِيهِ الصَّحَابِيُّ، وَالصَّحَابِيُّ حَلَقَةٌ مِنْ حَلَقَاتِ السَّنَدِ؛ أَيْ: إِذَا تَفَرَّدَ الصَّحَابِيُّ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ، فَإِنَّ الْحَدِيثَ يُسَمَّىٰ غَرِيبًا غَرَابَةً مُطْلَقَةً.

مِثَالُهُ: حَدِيثُ: «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**»، فَقَدْ تَفَرَّدَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

هَذَا وَقَدْ يَسْتَمِرُّ التَّفَرُّدُ إِلَىٰ آخِرِ السَّنَدِ، وَقَدْ يَرْوِيهِ عَنْ ذَلِكَ الْمُتَفَرِّدِ عَدَدٌ مِنْ الرُّوَاةِ.

الْقِسْمُ الثَّانِي: الْغَرِيبُ النِّسْبِيُّ: أَوِ الْفَرْدُ النِّسْبِيُّ:

تَعْرِيفُهُ: هُوَ مَا كَانَتِ الْغَرَابَةُ فِي أَثْنَاءِ سَنَدِهِ؛ أَيْ: أَنْ يَرْوِيَهُ أَكْثَرُ مِنْ رَاوٍ فِي أَصْلِ سَنَدِهِ، ثُمَّ يَنْفَرِدُ بِرِوَايَتِهِ رَاوٍ وَاحِدٌ عَنْ أُولَئِكَ الرُّوَاةِ.

مِثَالُهُ: حَدِيثُ: «مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ وَعَلَىٰ رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ»، تَفَرَّدَ بِهِ مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

سَبَبُ التَّسْمِيَةِ: سُمِّيَ هَذَا الْقِسْمُ بِـ«الْغَرِيبِ النِّسْبِيِّ»؛ لِأَنَّ التَّفَرُّدَ وَقَعَ فِيهِ بِالنِّسْبَةِ إِلَىٰ شَخْصٍ مُعَيَّنٍ.

*** مِنْ أَنْوَاعِ الْغَرِيبِ النِّسْبِيِّ**:

هُنَاكَ أَنْوَاعٌ مِنَ الْغَرَابَةِ، أَوِ التَّفَرُّدِ يُمْكِنُ عَدُّهَا مِنَ الْغَرِيبِ النِّسْبِيِّ؛ لِأَنَّ الْغَرَابَةَ فِيهَا لَيْسَتْ مُطْلَقَةً، وَإِنَّمَا حَصَلَتِ الْغَرَابَةُ فِيهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَىٰ شَيْءٍ مُعَيَّنٍ، وَهَذِهِ الْأَنْوَاعُ هِيَ:

(١) تَفَرُّدُ ثِقَةٍ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ: كَقَوْلِهِمْ: «لَمْ يَرْوِهِ ثِقَةٌ إِلَّا فُلَانٌ».

(٢) تَفَرُّدُ رَاوٍ مُعَيَّنٍ عَنْ رَاوٍ مُعَيَّنٍ: كَقَوْلِهِمْ: «تَفَرَّدَ بِهِ فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ»، وَإِنْ كَانَ مَرْوِيًّا مِنْ وُجُوهٍ أُخْرَىٰ عَنْ غَيْرِهِ.

(٣) تَفَرُّدُ أَهْلِ بَلَدٍ أَوْ أَهْلِ جِهَةٍ: كَقَوْلِهِمْ: «تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ مَكَّةَ، أَوْ أَهْلُ الشَّامِ».

(٤) تَفَرُّدُ أَهْلِ بَلَدٍ، أَوْ جِهَةٍ عَنْ أَهْلِ بَلَدٍ أَوْ جِهَةٍ أُخْرَىٰ: كَقَوْلِهِمْ: «تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ الْبَصْرَةِ، عَنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، أَوْ تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ الشَّامِ، عَنْ أَهْلِ الْحِجَازِ».

* تَقْسِيمٌ آخَرُ لَهُ:

قَسَّمَ الْعُلَمَاءُ الْغَرِيبَ مِنْ حَيْثُ غَرَابَةُ السَّنَدِ أَوِ الْمَتْنِ إِلَىٰ:

(١) غَرِيبٌ مَتْنًا وَإِسْنَادًا: وَهُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ مَتْنِهِ رَاوٍ وَاحِدٌ.

(٢) غَرِيبٌ إِسْنَادًا، لَا مَتْنًا: كَحَدِيثٍ رَوَىٰ مَتْنَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، انْفَرَدَ وَاحِدٌ بِرِوَايَتِهِ عَنْ صَحَابِيٍّ آخَرَ، وَفِيهِ يَقُولُ التِّرْمِذِيُّ: «غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ».

فِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ	الْمَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
١)	الْمَشْهُورُ	٦
٢)	الْعَزِيزُ	٩
٣)	الْغَرِيبُ	١١

حدثنا وأخبرنا
مكتبة أهل الحديث